

اعلان تبليغ بالصحف
قرار صادر عن المحكمة الشرعية السابعة بدمشق

طالب التبليغ : أمينة حماد علي بنت محمد و شادية تولد دمشق ١٥ / ٨ / ١٩٩٥

المطلوب تبليغه : حامد الخلف العليان بن جابر و صبيحة تولد سويدان شامية ١ / ١ / ١٩٩١

خلاصة الحكم المطلوب تبليغه : لقد صدر عن هذه المحكمة القرار رقم (٥٥٢) في الدعوى رقم اساس

(٣٣٧٢) بتاريخ ٢٤ / ٤ / ٢٠٢٥ و المتضمن :

(١) تصديق تقرير الحكّمين المؤرخ في ٩ / ٤ / ٢٠٢٥ والمتضمن التفريق بين الزوجين المتداعيين بطلقة

واحدة لا يحلان لبعضهما إلا بعقد ومهر جديدين

(٢) عدم البحث بالعدة الشرعية كون التفريق قبل الدخول والخلوّة وذلك قبل الدخول والخلوّة

(٣) تسجيل ذلك على قيود الطرفين لدى أمين السجل المدني المختص أصولاً واعتبار تاريخ الطلاق هو

٢٤ / ٤ / ٢٠٢٥ وأمر الزوجة بالامتناع عن الزواج حتى اكتساب الحكم الدرجة القطعية

(٤) إعفاء الزوج المدعى عليه عن كامل نصف المهر البالغ سبعمائة و خمسون ألف ل.س لتنازل الزوجة

عنه .

(٥) عدم البحث في نصف المهر الباقي كون التفريق قبل الدخول و الخلوّة .

(٦) تثبيت تراجع المدعية عن طلب النفقة الزوجية .

(٧) تضمين الجهة المدعى عليها الرسوم والمصاريف والفي ليرة سورية اتعاب

قراراً وجاهياً بحق الجهة المدعية قابلاً للطعن بالنقض صدر وافهم علناً وحسب الاصول

بتاريخ ٢٥ / ١٠ / ١٤٤٥ هجري الموافق ٢٤ / ٤ / ٢٠٢٥ ميلادي

و نظراً لجهالة العنوان و لصعوبة تبليغه فقد تقرر تبليغه بالصحف

و اذا لم يسلك طرق الطعن خلال المدة القانونية يصبح الحكم مبرماً صالحاً للتنفيذ

دمشق في ٥ / ٥ / ٢٠٢٥

الى الصحيفة الإلكترونية

نشر الإعلان المرفق لمرة واحدة على نفقة الجهة طالبة التبليغ



المساعد

